

## القرار ١٦٤٠ (٢٠٠٥)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٥٣٠٨ المعقودة في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى جميع قراراته وبياناته السابقة المتصلة بالحالة بين إثيوبيا وإريتريا وما ورد فيها من متطلبات، بما في ذلك بوجه خاص القرار ١٦٢٢ (٢٠٠٥) المؤرخ ١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، وبيان رئيسه المؤرخ ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥،

وإذ يعرب مرة أخرى عن بالغ قلقه إزاء القرار الذي اتخذته حكومة إريتريا، في ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥، بتقييد جميع أنواع رحلات الطائرات المروحية التابعة لبعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا داخل المجال الجوي الإريتري وتلك القادمة إلى إريتريا، اعتباراً من ٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥، والقيود الإضافية المفروضة على حرية حركة البعثة منذ ذلك التاريخ، مما ينطوي على آثار خطيرة فيما يتعلق بقدرة البعثة على أداء ولايتها وسلامة موظفيها، والقوات التابعة للبلدان المساهمة بقوات،

وإذ يثير جزعه ما قد يترتب على قرار حكومة إريتريا آنف الذكر وعلى القيود التي فرضتها من تبعات وآثار في ما يتعلق بصون السلام والأمن بين إريتريا وإثيوبيا، والمبادئ التي تحكم عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام،

وإذ يعيد تأكيد ضرورة كفالة سلامة المنطقة الأمنية المؤقتة حسبما ينص عليه اتفاق وقف أعمال القتال المؤرخ ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٠ (S/2000/601)، وإذ يشير إلى الأهداف المتوخاة من إنشاء تلك المنطقة،

وإذ يؤكد أن السلام الدائم بين إثيوبيا وإريتريا، وفي المنطقة، لا يمكن أن يتحقق إلا بالترسيم الكامل للحدود بين الطرفين،



وإذ يعرب عن بالغ قلقه إزاء عدم قبول الحكومة الإثيوبية حتى الآن دون شروط مسبقة تنفيذ القرار النهائي والملزم الذي اتخذته لجنة الحدود بين إثيوبيا وإريتريا (S/2002/423)،

وإذ يعرب عن تقديره للسفير كترو أوشيما للزيارة التي قام بها لإثيوبيا وإريتريا، في الفترة من ٦ إلى ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥، بصفته رئيسا للفريق العامل المعني بعمليات حفظ السلام، وإذ يحيط علما بتقريره (S/2005/723) وإذ يرحب بالملاحظات الواردة فيه،

وإذ يلاحظ ببالغ القلق احتشاد القوات بأعداد كبيرة على جانبي المنطقة الأمنية المؤقتة، وإذ يؤكد أن استمرار تلك الحالة من شأنه أن يشكل خطرا يهدد السلام والأمن الدوليين،

١ - يشجب بشدة استمرار إريتريا في فرض قيود على حرية حركة بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا ويطالب حكومة إريتريا بأن تعدل، دون مزيد من التأخير أو أي شروط مسبقة، عن قرارها بحظر رحلات الطائرات المروحية التابعة للبعثة، وعن القيود الإضافية التي فرضتها على عمليات البعثة، وأن توفر لها إمكانية الوصول وتمدها بما يلزم من مساعدة ودعم وحماية لأداء مهامها؛

٢ - يهيب بالطرفين أن يتحليا بأقصى قدر من ضبط النفس وأن يمتنع كل منهما عن التهديد باستعمال القوة ضد الطرف الآخر أو استعمالها ضده ويطلب الطرفين بالعودة إلى مستويات الانتشار السابقة على ١٦ كانون الأول/ديسمبر على أن يشرعا في عملية إعادة الانتشار فورا ويكملها في غضون ٣٠ يوما منعا لتفاقم الوضع؛

٣ - يطلب إلى الأمين العام أن يرصد امتثال الطرفين للمطالب الواردة في الفقرتين ١ و ٢ أعلاه وأن يوافي المجلس بعد ٤٠ يوما من اتخاذ هذا القرار بتقرير في هذا الصدد؛

٤ - يعرب عن تصميمه على النظر في اتخاذ مزيد من التدابير المناسبة، تشمل تدابير بموجب المادة ٤١ من ميثاق الأمم المتحدة، وذلك في حالة عدم امتثال أي من الطرفين أو كليهما للمطالب الواردة في الفقرتين ١ و ٢ أعلاه؛

٥ - يطالب إثيوبيا بأن تقبل تماما ودون مزيد من التأخير، القرار النهائي والملزم الصادر عن لجنة الحدود بين إثيوبيا وإريتريا وأن تتخذ فورا خطوات محددة لتمكين اللجنة، دون أي شروط مسبقة، من ترسيم الحدود بالكامل وعلى وجه السرعة ويعرب عن تصميمه

على أن يرصد عن كثب تصرفات الطرفين إزاء ترسيم الحدود وأن يبقى هذه المسألة قيد نظره؛

٦ - يعرب عن بالغ تقديره للبلدان المساهمة بقوات لإسهامها في عمل بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا وإخلاصها له؛ وإزاء خطر ازدياد تدهور الوضع، يهيب بتلك البلدان أن تثابر في الحفاظ على وجودها في البعثة وإسهامها في أنشطتها رغم ما تواجهه من صعوبات حسام؛

٧ - يطلب إلى كلا الطرفين أن يعملوا، دون أي شروط مسبقة، على إذابة الجمود الراهن من خلال الجهود الدبلوماسية؛

٨ - يقرر أن يبقى المسألة قيد نظره الفعلي.

---